

بِاللَّفْظِ اِنْ عَلَّقَهُ بِنِعْمَةٍ .
 حَادِثَةً اَوْ اَنْدَفَاعِ نِقْمَةٍ .
 اَوْ جَزْأِ النَّذْرِ كَلَّهِ عَلَى .
 صَدَقَةٍ نَذَرَ الْمَعَاصِي لَيْسَ شَيْءٌ .
 وَمَنْ يُعْلِقُ فَعَلِ شَيْءٍ بِالغَضَبِ .
 اَوْ تَرَكَ شَيْءًا كَالْتِزَامِهِ الْقَرِيبِ .
 اِنْ وَجَدَ الْمَشْرُوطَ الزَّمَّ مِنْ حَلْفِ .
 كَفَّارَةِ الْيَمِينِ مِثْلًا مَا سَلَفَ .
 كَمَا بِهِ اَفْتَى الْاِمَامُ الشَّافِعِيُّ .
 وَبَعْضُ اصْحَابِهِ لَهُ كَالرَّافِعِيِّ .
 اَمَّا النُّوَاوِيُّ فَقَالَ خَيْرًا .

كَفَّارَةُ الْيَمِينِ عَتَقُ رُقْبَةٍ .
 مَوْمِنَةٍ سَلِيمَةٍ مِنْ مَعِينَةٍ .
 اَوْ عَشْرَةَ مَسَكِنًا اَوْ قَدَادِي .
 مِنْ غَالِبِ الْاَقْوَاتِ مَدًّا مَدًّا .
 اَوْ كَسْوَةً بِمَا يَسْمَى كَسْوَةً .
 ثَوْبًا قَبَاءً اَوْ رَدِي اَوْ فَرَوَةً .
 وَعَاجِزُ صَامٍ ثَلَاثًا كَالرَّقِيقِ .
 وَالْاَفْضَلُ الْاَوْلَا وَجَازُ التَّفْرِيقِ .

بَابُ النَّذْرِ

يُلْزَمُ بِالْتِزَامِهِ لِقُرْبَةٍ .
 لَا فَوْجِبُ الْعَيْنِ وَذُو الْاَبَاةِ .

بِالْفِظِ